



دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١١٦/٢٠٢٤ د
لتوزيع وتركيب وتشغيل حراق يعمل على النفط والمازوت (مفتاح باليد) لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى
استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

١. يعتبر كل مماليي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.
٢. نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .
٤. الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني
٥. الإعلان الخاص بالملف رقم ١١٦/٢٠٢٤ د
٦. يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية: بقيمة ٥٠٠,٠٠٠,٠٠ ل.س فقط خمسون مليون ليرة سورية فقط لا غير.
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ١٠٪ من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المقيدة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التنفيذ: ١٨٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤- مكان التسليم : مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ٥- موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١٧٥
- ٦- جلسة فض العروض: يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤/١١/٦ الساعة ١٢ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق ١٢
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقديم العروض ضمن ملفين مغلقين موقعين ومحظمين وتوضع هذه الملفات في ملف ثالث مغلق ومحظى من قبل العارض معنون باسم : الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- الملف الأول ويحوي :

- ١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالات أو حوالات مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المقيدة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية)). وتعفى الجهات العامة و الجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفنى والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجزاًاحتياطياً لصالح الجهات العامة او حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر.

١-٦-وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .

١-٧-سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨-تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطن المختار الأول صحيحة حكماً.

١-٩- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وليس مجدد ومتوفرة في الاسواق المحلية وليس من منشأ تركي.

١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة مصدقة أصولاً عند التوريد.

١-١٢- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخلص عليها من الجمارك عند التوريد.

١-١٣- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة من الصانع عند التوريد.

١-٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

١-٥- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .

١-٦-تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الاولية.

١-٧-طلب اشتراك للملف ملخص عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٠٠٠٠ ل.س+ طابع مجهد حربي بقيمة /٣٠٠ ل.س+ طابع شهيد بقيمة ٢٠٠ ل.س

١-٨- املاء الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصةً اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة وعملة العرض.

١-٩- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إفاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة ٢٠٢٤/١١/٦
المغلق الثاني :

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الفردية والاجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإدارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى :

١- تقديم عرض متواافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنى والمواصفات الفنية

- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيفاني بعد موعد الاغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٨٠٪ من القيمة الإجمالية للتعاقد.
- ١-٢ نفقات الاعلان حسب ما تدفعه الادارة للمؤسسة العربية.
- ١-٣ نفقات اصدار وتجديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ١-٤ جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والخلية المتربة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة :

- ١- يعبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠ /ستون يوماً " تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" مدة /٦٠ / ستون يوماً " أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارسال مرتبطاً بعرضه مدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارسال
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠ / يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو تلكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة.
- ٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة /١/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمضمنة: مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /١٪٠٪٠،١/ واحد بالألف من القيمة الإجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠٪٪٠٪٠،١/ عشرون بليانة من القيمة الإجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليميه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين : أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعود المحدد .
- ٦- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بوجب ضبط استلام ومذكرة ادخال على أن يستحق الملتزم ٥٥٪ من قيمة العقد بعد استلام كامل المواد الموردة وتصرف باقي استحقاقات الملتزم بعد استلام كامل أعمال التركيب والتشغيل والتدريب وفقاً لخاضر لجنة الإشراف.

٧- مدة الضمان: /١٨٠/ يوم من تاريخ الاستلام الأولي.

أ- يضمن المعهود تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أوسوء المواد كما يشمل أيضاً "حسن نوعية التوريدات موضوع العقد مدة /١٨٠ يوم من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقوق المنطقة الوسطى) استلاماً أولياً"

ب- يترب على المعهود فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات قاماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.

ت- يتلزم المعهود خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه وبناءً على طلب خطى من الادارة أنيبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او التصنيع (مواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسلیم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتتضمن هذه الى فترة ضمان جديدة مدة/١٨٠ يوم من تاريخ الاستبدال.

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المعهود.

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المعهود اخفاءه يبقى الضمان سارياً مدة / عام واحد / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات :

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المعهود والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي حلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لاتنقلب صفة المعهود المرشح إلى معهود إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١١- تعديل العقد:

آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تجاوز %٣٠ لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص %٢٥ من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المعهود في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط.

١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٣- يتلزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٤- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٢ - ٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من

المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٤٢٠٠.

مسؤول الملف رئيس شعبة المشتريات رئيس دائرة المشتريات معاون المدير التجاري
المدير العام للشركة السورية للنفط

المهندس سليمان الطربي

استمارة للملف رقم ١١٦ /٢٠٢٤ /د لتمويل وتركيب وتشغيل حراق يعمل على النفط والمازوت (مفتاح باليد)

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الشيوخية وفق ما يلى :

- اسم العارض أو الشركة العارضة.
 - رقم الملف : ١١٦ / ٢٤٠٢٤ / د.

موضوع الملف : توريد و تركيب و تشغيل حراق يعمل على النفط والمازوت

٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من الثلاثاء الواقع في ٥ / ١١ / ٢٠٢٤

٥- جلسة فض العروض: يوم الأربعاء الواقع في ٢٤/١١/٢٠٢٤ الساعة ١٢ صباحاً في مبني الشركة السورية للنفط الطابق ١٢/.

٦- اسم الشركة الصناعية

٧-الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: _____
هاتف/فاكس: _____

٨- مدة التنفيذ : / ١٨٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٩- الطلبية : غير قابلة للتجزئة .

١٠- مكان التسليم: مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.

١١- أتعهد بان المواد الجديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسس

١٤-أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير مجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا

١١- انعهد بان المواد الجديدة وغير جدده ومتوفه بالاسواق اخباريه وليست من متسا تركي

١٢-أتعهد بانه غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير مجوز على اموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة او حجزا

تنفيذياً وإنْ، غَيْرِ عَضُوٍ فِي مجلسِ الشُّعُوبِ أَوِ الادارَةِ الأخْلَى

—انه لا املك مصنعاً او مؤسسة او مكتب في عيـا، باسرائـل، ولا أساهم بشـكـراً من الأـ

١- أنه، يتم بكافية مواد دفعة الشوط الثاني، والقائمة، وكذلك دفعة الش

اسم وتوقيع العارض وختمه